

## اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

الدورة التاسعة والعشرون  
جنيف، من 15 إلى 19 فبراير 2016

### تلخيص مقتضب للوثائق

وثيقة من إعداد الأمانة

أولا وثائق العمل للدورة التاسعة والعشرين

1. فيما يلي تلخيص مقتضب للوثائق المعدة أو الجاري إعدادها للدورة التاسعة والعشرين للجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور ("اللجنة" أو "اللجنة الحكومية الدولية") حتى 25 نوفمبر 2015. وستُنشر كل وثيقة من هذه الوثائق فضلا عن أية وثائق إضافية فور استكمالها على الموقع التالي: [http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting\\_id=38983](http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=38983).

الوثيقة 3 WIPO/GRTKF/IC/29/1 Prov.: مشروع جدول أعمال الدورة التاسعة والعشرين

2. تحتوي هذه الوثيقة على البنود المقترح تناولها في اللجنة وهي مطروحة عليها لاعتمادها المحتمل.

الوثيقة 2 WIPO/GRTKF/IC/29/2: اعتماد بعض المنظمات

3. تعرض هذه الوثيقة أسماء المنظمات التي طلبت من اللجنة اعتمادها بصفة مراقب مؤقت في دورتها الحالية ودوراتها المقبلة، وتفاصيل الاتصال الخاصة بها وغاياتها وأهدافها.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/3: مشاركة الجماعات الأصلية والمحلية: صندوق التبرعات

4. أنشأت الجمعية العامة لليوبو، في عام 2005، "صندوق تبرعات الليوبو لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة". وجاء ذلك القرار بالاستناد إلى الوثيقة WO/GA/32/6 التي تحدّد أهداف الصندوق وطريقة عمله، كما عدلتها الجمعية العامة لليوبو في سبتمبر 2010. وتشير تلك الوثيقة إلى تعيين أعضاء المجلس الاستشاري للصندوق وتحتوي على معلومات عن حملة جمع التبرعات التي استهلتها الأمانة. أما المذكرة الإعلامية المطلوبة، التي تحتوي على تفاصيل التبرعات الواردة والجهات المستفيدة، فترد على نحوٍ موازٍ في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/INF/4.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/4: وثيقة موحدة بشأن الملكية الفكرية والموارد الوراثية

5. أعدت اللجنة الحكومية الدولية في دورتها السادسة والعشرين، على أساس الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/26/4، "وثيقة موحدة بشأن الملكية الفكرية والموارد الوراثية - الصيغة المراجعة 2 (Rev.2)" وقررت أن يُرفع ذلك النص، بالصيغة التي ورد بها عند اختتام الدورة في 7 فبراير 2014، إلى الجمعية العامة لليوبو المنعقدة في سبتمبر 2014، مع مراعاة أية تصويبات أو تعديلات قد يُتفق على إدخالها بشأن المسائل المتداخلة في الدورة الثامنة والعشرين للجنة، طبقاً لولاية اللجنة للثنائية 2014-2015 وبرنامج عملها لعام 2014. وأُتيح النص للجنة في دورتها الثامنة والعشرين في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/28/4 وُرفِع إلى الجمعية العامة لعام 2014 في المرفق ألف من الوثيقة WO/GA/46/6. ولم يُتخذ أي قرار بشأن اللجنة خلال الجمعية العامة لعام 2014. وُرفعت تلك الوثيقة إلى الجمعية العامة لعام 2015 في المرفق ألف من الوثيقة WO/GA/47/12. وأحاطت الجمعية العامة لليوبو لعام 2015 بمضمون الوثيقة WO/GA/47/12، بما في ذلك مرفقاتها، وقررت أن "تواصل اللجنة تسريع عملها، مع التركيز على تضيق الفجوات القائمة، بافتتاح والتزام تام، بما في ذلك المفاوضات المستندة إلى النصوص، بهدف التوصل إلى اتفاق حول صك قانوني دولي (صكوك قانونية دولية)، دون إخلال بطبيعة النتيجة (النتائج)، فيما يتعلق بالملكية الفكرية ويضمن الحماية المتوازنة والفعالة للموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي" وأن "يكون عمل اللجنة خلال الثنائية 2016/2017 مستنداً إلى ما أنجزته من عمل" وأن "تستخدم اللجنة جميع وثائق عمل الليوبو، بما في ذلك الوثائق WIPO/GRTKF/IC/28/4 و WIPO/GRTKF/IC/28/5 و WIPO/GRTKF/IC/28/6، فضلاً عن أي مساهمات أخرى من الدول الأعضاء، باستعمال منهج قائم على الأدلة، بما في ذلك الدراسات والأمثلة المتعلقة بالتجارب الوطنية، والتشريعات المحلية والأمثلة الخاصة بالموضوع القابل للحماية والموضوع الذي لا تُطلب حمايته؛ ونتائج أي مجموعة (مجموعات) خبراء أنشأتها اللجنة وندوات وحلقات عمل لها صلة باللجنة وتُعقد في إطار البرنامج 4". وقد أعدت الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/4 لهذه الدورة عملاً بذلك القرار.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/5: توصية مشتركة بشأن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها

6. قدمت وفود كندا واليابان والنرويج وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية، أثناء الدورة العشرين للجنة المنعقدة في فبراير 2012، "توصية مشتركة بشأن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها". ووردت تلك التوصية في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/20/9/Rev. وقُدِّمت التوصية مجدداً من قبل الوفود الراحية إلى الدورات الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين والسادسة والعشرين والسابعة والعشرين والثامنة والعشرين للجنة وُوزعت في الوثائق WIPO/GRTKF/IC/23/5 و WIPO/GRTKF/24/5 و WIPO/GRTKF/IC/26/5 و WIPO/GRTKF/IC/27/6 و WIPO/GRTKF/IC/28/7، على التوالي. وقُدِّمت الوفود الراحية تلك التوصية المشتركة من جديد كوثيقة عمل لهذه الدورة.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/6: توصية مشتركة بشأن استخدام قواعد البيانات لأغراض الحماية الدفاعية للموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها

7. شاركت وفود كندا واليابان وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية، أثناء الدورة الثالثة والعشرين للجنة المنعقدة في فبراير 2013، في رعاية توصية مشتركة بشأن استخدام قواعد البيانات لأغراض الحماية الدفاعية للموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها. وورد ذلك الاقتراح في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/23/7. وقدمت التوصية المشتركة مجدداً من قبل الوفود الراحية إلى الدورات الرابعة والعشرين والسادسة والعشرين والسابعة والعشرين والثامنة والعشرين للجنة في الوثائق WIPO/GRTKF/IC/24/7 و WIPO/GRTKF/IC/26/6 و WIPO/GRTKF/IC/27/7 و WIPO/GRTKF/IC/28/8، على التوالي. وقدمت الوفود الراحية تلك التوصية المشتركة من جديد كوثيقة عمل لهذه الدورة.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/7: اقتراح بخصوص مواصفات دراسة أمانة الويبو بشأن التدابير المتعلقة بتلافي منح البراءات عن خطأ والامتنال للأنظمة الحالية للنفاد وتقاسم المنافع

8. أثناء الدورة الثالثة والعشرين للجنة المنعقدة في فبراير 2013، أتاحت وفود كندا واليابان وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية اقتراحاً بخصوص مواصفات دراسة بشأن التدابير المتعلقة بتلافي منح البراءات عن خطأ والامتنال للأنظمة الحالية للنفاد وتقاسم المنافع. وورد ذلك الاقتراح في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/23/6. وقدم الاقتراح مجدداً من قبل وفود كندا واليابان وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية إلى الدورة الرابعة والعشرين للجنة في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/24/6 Rev. ثم قدم مجدداً من قبل وفود كندا واليابان والنرويج وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية إلى الدورات السادسة والعشرين والسابعة والعشرين والثامنة والعشرين للجنة في الوثائق WIPO/GRTKF/IC/26/7 و WIPO/GRTKF/IC/27/8 و WIPO/GRTKF/IC/28/9، على التوالي. وقدمت الوفود الراحية للوثائق WIPO/GRTKF/IC/26/7 و WIPO/GRTKF/IC/27/8 و WIPO/GRTKF/IC/28/9، على التوالي. وقدمت الوفود الراحية للوثائق WIPO/GRTKF/IC/28/9 ذلك الاقتراح من جديد كوثيقة عمل لهذه الدورة.

ثانياً وثائق إعلامية للدورة التاسعة والعشرين

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/INF/1 Prov: قائمة المشاركين

9. سيوزع مشروع قائمة المشاركين في الدورة التاسعة والعشرين للجنة.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/INF/2 Rev: تلخيص مقتضب للوثائق

10. أعدت هذه الوثيقة خارج الإطار الرسمي ليُستدل بها على وثائق اللجنة.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/INF/3: مشروع برنامج الدورة التاسعة والعشرين

11. استجابة لطلب اللجنة في دورتها العاشرة، تقدم هذه الوثيقة برنامج عمل مقترح يحدد فترة زمنية محتملة لتناول كل بند من بنود جدول الأعمال. ويكتسي مشروع البرنامج طابعاً إرشادياً فقط، ذلك أن التنظيم الفعلي لعمل اللجنة يبقى في عهدة الرئيس وأعضاء اللجنة وفقاً للنظام الداخلي.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/INF/4: صندوق التبرعات لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة: مذكرة إعلامية عن التبرعات وطلبات الدعم

12. تحتوي هذه الوثيقة على المعلومات المطلوب تبليغها للجنة حول طريقة عمل صندوق التبرعات لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة. وترد قواعد الصندوق في مرفق الوثيقة WO/GA/32/6 بالصيغة التي وافقت عليها الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ثم عدلتها في سبتمبر 2010. وتتضمن خصوصا معلومات عن التبرعات الواردة أو تلك المتعهد بها وعن الدعم الفعلي المقدم لممثلي الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/INF/5: مذكرة إعلامية لمنبر الجماعات الأصلية والمحلية

13. وفقا لقرار اتخذته اللجنة في دورتها السابعة، استُهلّت كل دورة من دورات اللجنة التي تلت الدورة السابعة بتنظيم منبر يرأسه ممثل عن إحدى الجماعات الأصلية. وقد نُظّم المنبر في بداية كل دورة من الدورات الإحدى والعشرين السابقة. وفي كل مناسبة، قدم ممثلو الجماعات الأصلية والمحلية عروضاً حول محور محدّد ذي صلة بمفاوضات اللجنة. وتلك العروض متاحة على موقع الويبو التالي: <http://wipo.int/tk/en/igc/panels.html>، ويمكن النفاذ إليها أيضا عبر البوابة الخاصة بالجماعات الأصلية على موقع الويبو الإلكتروني. وتحدّد هذه الوثيقة الترتيبات العملية المقترحة للمنبر في الدورة التاسعة والعشرين للجنة.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/INF/6: صندوق التبرعات لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة: القرارات التي اتخذها المدير العام وفقا للتوصيات التي اعتمدها المجلس الاستشاري

14. تبلغ هذه المذكرة الإعلامية اللجنة بقرارات التمويل التي سيتخذها المدير العام وفقا للتوصيات التي قد يعتمدها المجلس الاستشاري لصندوق التبرعات لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية على هامش الدورة التاسعة والعشرين للجنة.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/INF/7: مسرد المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي

15. دعت اللجنة في دورتها التاسعة عشرة "الأمانة إلى تحديث المسارد المتاحة في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/19/INF/7 (مسرد المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي) والوثيقة WIPO/GRTKF/IC/19/INF/8 (مسرد المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية والمعارف التقليدية) والوثيقة WIPO/GRTKF/IC/19/INF/9 (مسرد المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية والموارد الوراثية)، وجمعها كلها في وثيقة واحدة وإصدار المسرد الموحد كوثيقة معلومات لأغراض الدورة المقبلة للجنة". وتُتاح هذه الوثيقة للدورة في شكل صيغة محدّثة من المسرد الموحد.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/INF/8: تقرير عن تنفيذ أنشطة الفئة جيم ("خيارات حول الشروط المتفق عليها بشأن التقاسم المنصف والعدل للمنافع")

16. طلبت اللجنة، في دورتها التاسعة عشرة "إلى الأمانة إنجاز الأنشطة المشار إليها في الفئة جيم ("خيارات حول الشروط المتفق عليها بشأن التقاسم المنصف والعدل للمنافع")، وتحديثها بانتظام حسب الاقتضاء، وتزويد اللجنة بمعلومات بشأنها في كل دورة". وتم إعداد هذه الوثيقة وإتاحتها استجابة لذلك الطلب.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/INF/9 : المصادر المتاحة على موقع الويب الخاص بالمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية

17. دعت اللجنة في دورتها العشرين الأمانة إلى إعداد وثيقة إعلامية تصف باقتضاب المصادر المتاحة على موقع الويب الخاص بالمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية بهدف دعم وتعزيز مشاركة المراقبين في عملها. وتقدم هذه الوثيقة مستجدات حول المصادر المتاحة على الموقع الإلكتروني.

الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/29/INF/10: استعراض تقني لقضايا رئيسية متصلة بالملكية الفكرية في مشاريع صكوك الويب بشأن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي من إعداد الأستاذ جيمس أنايا

18. أوصى منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية (المنتدى) في دورته الحادية عشرة بأن "نفوض الويبو أحد خبراء الشعوب الأصلية بإجراء استعراض تقني يركز على مشاريع الصكوك المتعلقة بالمعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي، وتقديم تعليقات في هذا الشأن إلى اللجنة الحكومية الدولية من خلال المنتدى. وينبغي للاستعراض أن يُجرى في إطار الحقوق الإنسانية للشعوب الأصلية". وبعد التشاور مع أمانة المنتدى، فوّضت أمانة الويبو في عام 2014 الأستاذ جيمس أنايا، أستاذ القانون والسياسات في مجال حقوق الإنسان بجامعة أريزونا في الولايات المتحدة الأمريكية، بإجراء الاستعراض التقني المذكور تحت مسؤوليته الكاملة. وأكمل الأستاذ أنايا ذلك الاستعراض في عام 2014 وقدمه إلى أمانة المنتدى. وفي 28 مايو 2015، تلقت أمانة الويبو طلباً من أمانة المنتدى بأن تقدم الاستعراض التقني الذي أجراه الأستاذ أنايا إلى اللجنة كوثيقة إعلامية. وتم إعداد هذه الوثيقة وإتاحتها استجابة لذلك الطلب.

[نهاية الوثيقة]